



محكمة قطر الدولية  
ومركز تسوية المنازعات  
QATAR INTERNATIONAL COURT  
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،  
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: OIC (F) 33 [2022]

لدى محكمة قطر الدولية  
الدائرة الابتدائية

التاريخ: في 26 ديسمبر 2022

القضية رقم: CTFIC0038/2022

شركة أيجيس سيرفيسيس ذ.م.م

المدعية

ضد

شركة الدوحة لتجارة مواد العزل والمقاولات ذ.م.م

المدعى عليها

الحكم

أمام:

حضرة القاضي فريتز براند  
حضرة القاضي بروس روبرتسون  
حضرة القاضي رشيد العنزي

## الأمر القضائي

1. تدفع المدعى عليها للمدعية مبلغًا وقدره 7,000.00 ريال قطري فورًا.
2. يحق للمدعية، إلى الحد الذي تكبدت فيه أي تكاليف معقولة بسبب متابعة هذه الدعوى، استرداد تلك التكاليف، على أن يتم تقييم هذه التكاليف من قبل رئيس قلم المحكمة ما لم يتم الاتفاق عليها.

## الحكم

1. إن المدعية، شركة أيجيس سيرفيسيس ذ.م.م، هي شركة مسجلة ومرخصة في مركز قطر للمال ("مركز قطر للمال"). وتكمن أعمالها في مساعدة الكيانات الأخرى للحصول على شهادة المنظمة الدولية للتوحيد القياسي ("شهادة ISO") في المجال الذي تختاره تلك الكيانات. وإن المدعى عليها هي شركة الدوحة لتجارة مواد العزل والمقاومات، وهي شركة مسجلة في دولة قطر لكنها ليست مدرجة في مركز قطر للمال. بسبب المبلغ وطبيعة المسائل ذات الصلة، أحال رئيس قلم المحكمة الدعوى إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة لهذه المحكمة بموجب التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2022. ووفقاً لهذا التوجيه الإجرائي، فقد قررنا أن نبت في القضية على أساس المواد المكتوبة المعروضة علينا وبدون سماع أدلة شفهية. ونحن مقتنعون بأن المدعى عليها قد تم إخطارها على النحو الواجب بشأن الدعوى وتمت موافاتها بالمواد ذات الصلة المعروضة علينا.
2. وفقاً للدعوات الواردة في صحيفة الدعوى، والتي لم يتم الاعتراض على صحتها، أبرم الطرفان عقداً مكتوباً في 7 أكتوبر 2021. طبقاً للعقد المذكور، تعهدت المدعية بمساعدة المدعى عليها في الحصول على شهادة ISO من السلطة المختصة في مجال أنظمة إدارة الصحة والسلامة المهنية مقابل دفع مبلغ 7,000.00 ريال قطري. وبموجب شروط العقد، أصبحت هذه الرسوم واجبة السداد بالكامل عند استلام المدعى عليها الشهادة المطلوبة. تحتج المدعية في بيان قضيتها بأنها عندما نجحت في الحصول على شهادة ISO المطلوبة، دفعت المدعى عليها بشيك مبلغ 7,000.00 ريال قطري صادر عما وصفتها المدعى عليها بشركتها الشقيقة، وهي شركة التسقيف للعزل المائي، وموَجلاً لتاريخ 7 نوفمبر 2021. وفي تاريخ الاستحقاق، تم تقديم الشيك للحصول على الدفعة، لكن البنك رفض بسبب نقص الأموال. وعندما حدث ذلك، وعدت المدعى عليها بدفع مبلغ نقدي وقدره 7,000.00 ريال قطري للمدعية مقابل الشيك المرتجع بدون رصيد. لكنها، على الرغم من المطالب وانقضاء أكثر من عام، فشلت في الوفاء بهذا الوعد.
3. في ظاهر الأمر، ليس لدى المدعى عليها رد على الدعوى. نتيجة لذلك، تم منح الحكم لصالح المدعية بمبلغ 7000.00 ريال قطري. على الرغم من عدم تقديم أي مطالبة بالتكاليف، نرى أنه من العدل أن تدفع المدعى عليها أيضاً التكاليف المعقولة التي تكبدتها المدعية في متابعة مطالبتها المشروعة.

وبهذا أمرت المحكمة،



[موقّع]

حضرة القاضي فريتز براند

تم تقديم نسخة موقّعة من هذا الحُكم إلى قلم المحكمة

التمثيل

ترافعت المدّعية بالأصالة عن نفسها.

لم يحضر مُمثّل عن المدّعى عليها.